

مثنى الأسماء المبهمة بين الإعراب والبناء

قراءة في تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية لقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾

د. جمال رمضان حيمد حديجان*

الملخص:

هذا البحث عبارة عن قراءة في تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾؛ إذ عدّ قراءة الجمهور الآية بتشديد نون (إن)، و(هذان) بالألف ممّا أشكل على الناس تحريكها. فردّ وجوه توجيه جمهور النحويين للقراءة، عادداً إيّاها خارجة عن لغة العرب، غير منسجمة مع دلالتها.

ثم ذهب شيخ الإسلام إلى الردّ على من قال بقول حصول الخطأ القاري ولحنه، وأنّ العرب ستصلح هذا الخطأ واللحن ولا محالة. منتهياً إلى أنّ قراءة الجمهور صحيحة، ومنسجمة مع ما عليه لغة العرب؛ إذ حمل شيخ الإسلام الآية على أنّ (هذان) مبني على الألف، غير مغرب؛ بوصف الأسماء المبهمة (أسماء الإشارة، والأسماء الموصولة) مبنية في جميع أحوالها عنده، لا في حال دون أخرى، مستأنساً بما ذكره الفراء، وابن كيسان، والجرجاني في توجيه الآية، وأنّ ما جاء من مثنى الأسماء المبهمة بالياء فمحمول على المناسبة، أي: مناسبة سياق الآية قبل أو بعد.

المقدمة:

وللنحويين مذاهب في مثنى الأسماء المبهمة، بين جاعل لها مثنى حقيقة، أي: ملحقة بالمثنى معرفة إعرابه وهو القول المشهور، وبين جاعل لها من المبنيات أصالة غير أنّها لما ثبتت جرت مجرى تثنية المعربات؛ جازياً على سني العرب إذا نثت أسماءها، فهو مثنى تثنية صناعية صورية غير حقيقية وهو قول تردد في كلام النحويين، وبين جاعل لها من المبنيات تدور في فلكها، ولا تخرج عن أصلها، فهي مبنية دائماً حال إفرادها، وحال تثنياتها، وعند جمعها، لا تنفك عن هذا الحكم أبداً، وهو قول غير مشهور.

وعند تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: 63] بعث غير المشتبه من كلام النحويين، متمسكاً بقول من

عني النحويون بباب التثنية؛ بوصفه خارجاً عن الأصل في باب الإعراب؛ فقد ذكره في المعربات بالحروف، فأعرضه بالألف رفعا، وبالياء نصبا وجرّا، ثم حملوا عليه ما ندّ عن حده، وخرج عن شروط الاسم المراد تثنيته، إلحاقاً له بالأصل في حكم إعرابه، لا أنّه مثنى حقيقة.

ومما حمله جمهور النحويين من الألفاظ إلحاقاً لها بالمثنى، ألفاظ مثنى الأسماء المبهمة (أسماء الإشارة، والأسماء الموصولة)؛ لأنّ من شروط تثنية اللفظ حصول تنكيره بعد تثنيته لو كان معرفة، وأنّ يكون مغرباً غير مبني، وهذان الشرطان قد قيدا في مثنى الأسماء المبهمة؛ إذ هي من المبنيات والمعارف التي لا تنكّر بعد تثنياتها.

*أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية - كلية الآداب جامعة حضرموت

قَالَ بِنَائِهَا فِي أَحْوَالِ إِعْرَابِهَا الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ مُبَيَّتٌ حَالُ إِفْرَادِهَا، وَحَالُ تَثْنِيَّتِهَا، وَعِنْدَ جَمْعِهَا، لَا تُفَارِقُ هَذَا الْحُكْمَ أَبَدًا.

إِنَّ الْحَامِلَ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ عَلَى الْقَوْلِ بِهَذَا الْقَوْلِ مَا أَشْكَلَ عَلَى النَّاسِ مِنْ قِرَاءَةِ جُمْهُورِ الْقِرَاءَةِ الْآيَةِ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾ بِتَشْدِيدِ (إِنَّ)، وَ(هَذَا) بِالْأَلِفِ، مُنْأَوَّلًا مُعَالَجَةً هَذَا الْإِشْكَالِ مِنْ جِهَاتٍ أَرْبَعٍ، يُمَكِّنُ جَعْلَهَا مَبَاحَثَ هَذَا الْبَحْثِ، هِيَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

المبحث الأول: قراءة القراءة للآية.

المبحث الثاني: توجيه النحويين لقراءة جمهور القراءة للآية.

المبحث الثالث: مثنى الأسماء المبهمة بين الإعراب والبناء.

المبحث الرابع: تخريج ما جاء من مثنى الأسماء المبهمة بالياء.

رَحِفْتُ فِي قِرَاءَةِ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ إِلَى كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَكَلَامِ النُّحَوِيِّينَ فِي الْآيَةِ وَتَخْرِيجِهِمْ إِلَيْهَا، وَإِلَى كَلَامِهِمْ فِي تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، وَهَلْ قَوْلُهُمْ فِي مِثْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ وَاحِدٌ أَوْ مُتَعَدِّدٌ؟ مُنْتَهَى مِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فِي مَبَاحِثِهَا الْأَرْبَعَةِ إِلَى التَّرْجِيحِ بَيْنَ مَذْهَبِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَمَذَاهِبِ النُّحَوِيِّينَ.

المبحث الأول: قراءة القراءة للآية:

ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾ [طه: 63] أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ بِمَا أَشْكَلَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، لَا سِيَّمًا أَنَّ رَسَمَ الْمُصْحَفِ بِتَشْدِيدِ نُونِ (إِنَّ)، وَ(هَذَا) بِالْأَلِفِ، وَأَنَّ

ذَلِكَ قِرَاءَةُ جُمْهُورِ الْقِرَاءَةِ؛ إِذْ قَرَأَ بِهَا نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةُ، وَالْكِسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ، مُنْتَهَى - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى تَرْجِيحِهَا؛ بِوَصْفِ قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ أَصَحَّ الْقِرَاءَاتِ لَفْظًا وَمَعْنَى⁽¹⁾.

وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَيْضًا قِرَاءَتَيْنِ أُخْرَيْنِ هُمَا قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ بِتَخْفِيفِ نُونِ (إِنَّ) وَتَشْدِيدِ نُونِ (هَذَا)، وَقِرَاءَةُ خَنْصِ عَنْ عَاصِمٍ الْكُوفِيِّ بِتَخْفِيفِ نُونِ (إِنَّ) وَ(هَذَا) مَعًا⁽²⁾.

إِنَّ مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِنْ قِرَاءَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ قَدْ وَرَدَ فِيهَا، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ الْوَارِدِ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْآيَةِ قِرَاءَاتٌ أُخْرَى غَيْرَ الَّتِي ذَكَرَهَا، أَجْمَلُهَا وَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي الْآتِي:

1. القِرَاءَةُ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾، بِتَشْدِيدِ نُونِ (إِنَّ)، وَبِأَلِفِ (هَذَا)، وَقَرَأَ بِهَا نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةُ، وَالْكِسَائِيُّ⁽³⁾، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَالْحَسَنُ، وَشَيْبَةُ، وَالْأَعْمَشُ، وَطَلْحَةُ، وَحُمَيْدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو عَمْسَى الْأَصْبَهَانِيُّ، وَابْنُ حَرِيرٍ، وَابْنُ جُبَيْرٍ الْأَنْطَاكِيُّ⁽⁴⁾، وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّهَا قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ وَرَجَّحَهَا.

2. القِرَاءَةُ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾، بِتَخْفِيفِ نُونِ (إِنَّ)، وَبِأَلِفِ (هَذَا)، وَهِيَ قِرَاءَةُ خَنْصِ عَنْ عَاصِمٍ⁽⁵⁾، وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ.

3. القِرَاءَةُ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾، بِتَخْفِيفِ نُونِ (إِنَّ)، وَبِأَلِفِ (هَذَا) وَتَشْدِيدِ نُونِهَا، وَقَرَأَ بِهَا ابْنُ كَثِيرٍ الْمَدَنِيُّ⁽⁶⁾، وَهِيَ ثَالِثُ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ.

11- القراءة بـ ﴿مَا هَذَا إِلَّا سَاحِرَان﴾، كالقراءة السابقة، لكنّها بـ (هَذَا) مُفْرَدًا، وَقَالَ أَبُو حَيَّان: "وَقَرَأْتُ فِرْقَةً"⁽¹⁷⁾، وَلَمْ يَنْسِبْهَا إِلَى أَحَدٍ.

المبحث الثاني: توجيهُ التَّحْوِيلِ لِقِرَاءَةِ الْآيَةِ:

ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامُ ابْنَ تَيْمِيَّةَ أَنَّ مَشَأً إِشْكَالَ التَّحْوِيلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنََّّهُمْ رَأَوْا أَنَّ الْأِسْمَ الْمُثْنَى يُعْرَبُ بِالْأَلِفِ رَفْعًا وَبِالْيَاءِ نَصْبًا وَجَرًّا، وَأَنَّ ذَلِكَ مُتَوَاتِرٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، فَظَنُّوا أَنَّ مُثْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ يَجْرِي مُجْرَى ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَقْرَأَ: ﴿إِنَّ هَذَا﴾⁽¹⁸⁾؛ إِذْ لَمْ يَر لَهَا وَجْهًا مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ⁽¹⁹⁾.

وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ التَّحْوِيلِ خَرَجُوا الْقِرَاءَةَ بـ ﴿إِنَّ هَذَا سَاحِرَان﴾ عَلَى لُغَةِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ⁽²⁰⁾، وَبَنِي كِنَانَةَ⁽²¹⁾، وَخَثْعَمَ⁽²²⁾، وَقُرَيْشٍ⁽²³⁾.

فَأَمَّا التَّحْوِيلُ الَّذِي ذَكَرُوا أَنَّهَا لُغَةُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ فَلِأَنََّّهُمْ يَقُولُونَ: جَاءَنِي الرَّيْدَانِ، وَضَرَبْتُ الرَّيْدَانِ، وَمَرَرْتُ بِالرَّيْدَانِ، يَجْعَلُونَ الْمُثْنَى بِالْأَلِفِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ⁽²⁴⁾، وَأَمَّا مَنْ ذَكَرَ أَنَّهَا لُغَةُ كِنَانَةَ وَخَثْعَمَ فَلِأَنََّّهُمْ أَنْشَدُوا قَوْلَ الشَّاعِرِ:

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أَذْنَاهُ ضَرَبَةً

دَعْتُهُ إِلَى هَاوِيِ التُّرَابِ عَقِيمٍ⁽²⁵⁾

كَمَا أَنْشَدُوا:

فَأَطْرَقَ إِطْرَاقُ الشُّجَاعِ وَلَوْ يَجِدُ

مَسَاعًا لِنَابَاهُ الشُّجَاعُ لَصَمَّمَا⁽²⁶⁾

وَرَدَّ شَيْخُ الْإِسْلَامُ تَوْجِيهَ التَّحْوِيلِ بِأَنَّ بَنِي

الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ هُمْ أَهْلُ نَحْرَانَ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ

4. القراءة بـ ﴿إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَان﴾، بِتَشْدِيدِ نُونِ (إِنَّ)، وَبَيَاءِ (هَذَيْنِ)، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ⁽⁷⁾، وَهِيَ مَرْبُوعَةٌ عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَعِيسَى بْنِ عُمَرَ، وَعَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ⁽⁸⁾.

5. القراءة بـ ﴿إِنَّ ذَانِ لَسَاحِرَان﴾، بِتَخْفِيفِ نُونِ (إِنَّ)، وَ(ذَانِ) بِالْأَلِفِ مِنْ غَيْرِ هَاءِ التَّنْبِيهِ، وَقَرَأَ بِهَا أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽⁹⁾.

6- القراءة بـ ﴿إِنَّ ذَانِ إِلَّا سَاحِرَان﴾، كالقراءة السابقة، لكنّها بـ (إِلَّا) قَبْلَ (سَاحِرَانِ) لَا اللَّامَ، وَبِهَا قَرَأَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ⁽¹⁰⁾، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا⁽¹¹⁾.

7- القراءة بـ ﴿إِنَّ هَذَا سَاحِرَان﴾، كالقراءة السابقة، لكنّها بِحَاءٍ فِي (هَذَا)، وَقَرَأَ بِهَا أَبِي بَنْ كَعْبٍ⁽¹²⁾، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا⁽¹³⁾.

8- القراءة بـ ﴿إِنَّ هَذَا سَاحِرَان﴾، بِكَسْرِ هَمْزَةِ (إِنَّ) وَتَخْفِيفِ نُونِهَا، وَبِالْفِ (هَذَا)، وَبِعَيْرِ اللَّامِ أَوْ إِلَّا قَبْلَ (سَاحِرَانِ)، وَقَرَأَ بِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽¹⁴⁾.

9- القراءة بـ ﴿أَنَّ هَذَا سَاحِرَان﴾، كالقراءة السابقة، لكنّها بِفَتْحِ هَمْزَةِ (أَنَّ)، وَقَرَأَ بِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا⁽¹⁵⁾.

10- القراءة بـ ﴿مَا هَذَا إِلَّا سَاحِرَان﴾، بـ (مَا) بَدَلِ (إِنَّ)، وَبِالْفِ (هَذَا)، وَ(إِلَّا) قَبْلَ (سَاحِرَانِ)، وَقَرَأَ بِهَا أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽¹⁶⁾.

لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ تَوَاتُرٌ⁽³²⁾، أي: بِقِرَاءَةٍ مَنْ قَرَأَهَا
﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾.

وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّ الرَّجُلَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَا
يَسْتَحْيِي قِرَاءَةَ أَبِي عَمْرٍو، وَنَصُّ كَلَامِ الرَّجُلِ: "فَأَمَّا
قِرَاءَةُ عَيْسَى بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ فَلَا
أُجِيزُهُمَا؛ لِأَنَّهَا خِلَافُ الْمُصْحَفِ، وَكُلُّ مَا وَجَدْتُهُ
إِلَى مُوَافَقَةِ الْمُصْحَفِ أَقْرَبَ لَمْ أَجِزْ مُخَالَفَتَهُ؛ لِأَنَّ
اتِّبَاعَهُ سُنَّةٌ، وَمَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْقُرَاءِ، وَلَكِنِّي
اسْتَحْيَيْتُ⁽³³⁾ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾".

قُلْتُ: قِرَاءَةُ الْجُمُهورِ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾
التي يَسْتَحْيِي أَبُو عَمْرٍو الْقِرَاءَةَ بِهَا، وَكَذَا قِرَاءَةُ أَبِي
عَمْرٍو الَّتِي لَمْ يُجِزْهَا الرَّجُلُ هُمَا قِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ لَا
يَجُوزُ الْعُدُولُ عَنْهُمَا؛ بِاعْتِبَارِهِمَا سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَلِأَنَّ
قِرَاءَةَ الْجُمُهورِ لَهَا وَجْهٌ لَفْظِي وَمَعْنِي، وَقِرَاءَةُ أَبِي
عَمْرٍو مُوَافَقَةٌ لِلْعَرَبِيَّةِ مُوَافَقَةٌ بَيِّنَةٌ وَلَا إِشْكَالَ فِي
تَخْرِيجِهَا.

وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَيْضًا إِذَا ذَكَرَ كَلَامَ أَبِي
عَمْرٍو فِي قِرَاءَةِ الْجُمُهورِ الْآيَةَ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾
لَسَاحِرَانِ مِنْ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو رَوَى عَنْ عُثْمَانَ -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ قِرَاءَةَ الْجُمُهورِ غَلَطٌ؛ إِذْ غَلَطَ
الكَاتِبُ عِنْدَ كِتَابَتِهَا، وَأَنَّ الْعَرَبَ سَيَقِيمُونَهُ⁽³⁴⁾.
وَقَدْ ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النُّحَوِيِّينَ⁽³⁵⁾. وَذَكَرَ شَيْخُ
الْإِسْلَامِ امْتِنَاعَ الْغَلَطِ فِي كِتَابَةِ الْقُرْآنِ لِوُجُوهٍ
هي⁽³⁶⁾:

1- تَعَدُّ الْمَصَاحِفِ، وَأَنَّ عَلَى كُلِّ مُصْحَفٍ
جَمَاعَةٌ تَجْتَمِعُ، وَوُصُولُ كُلِّ مُصْحَفٍ إِلَى بَلَدٍ فِيهِ
جَمْعٌ غَيْرٌ مِنْ حِفَاطِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَيَصْلُهُمْ

يَنْزِلُ بِلُغَتِهِمْ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ⁽²⁷⁾،
مُسْتَدِلًّا بِمَا فِي الصَّحِيحِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لِلرَّحِيطِ الْقُرَشِيِّينَ الَّذِينَ كَتَبُوا
الْمُصْحَفَ هُمْ وَزَيْدٌ: "إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي شَيْءٍ فَاكْتُبُوهُ
بِلُغَةِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَتِهِمْ"⁽²⁸⁾.

قُلْتُ: قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: "فَالْحُجَّةُ لِمَنْ شَدَّدَ
النُّونَ فِي (إِنَّ) وَأَتَى بِالْفِ فِي (هَذَا) أَنَّهُ اخْتَجَّ
بِخَبَرِ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "إِنَّ
اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ بِلُغَةٍ كُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ
الْعَرَبِ"⁽²⁹⁾. ثُمَّ إِنَّ أَيْمَةَ التَّفْسِيرِ الْمُتَقَدِّمِينَ كَابِنَ
جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ وَغَيْرِهِ وَهُمْ يُخَرِّجُونَ الْآيَةَ قَدْ ذَكَرُوا هَذَا
الْوَجْهَ وَلَمْ يَعْزِضُوا عَلَيْهِ⁽³⁰⁾، بَلْ إِنَّهُمْ رَوَوْهُ عَنْ أَكَابِرِ
رِوَاةِ الْعَرَبِيَّةِ كَأَبِي زَيْدٍ، وَأَبِي الْخَطَّابِ مِنْ غَيْرِ رَدٍّ لَهُ،
بَلَّغَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِحَازَةِ وَالْقَبُولِ، كَمَا أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ
نَفْسَهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْأَنْبَارِيِّ قَدْ حَكَاهُ
لُغَةً عَنْ قُرَيْشٍ، وَبِهِ يَصِحُّ التَّخْرِيجُ عَلَيْهَا، وَبَرُدُّ
عَدَمِ قَبُولِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ هَذِهِ اللَّغَةَ؛ إِذْ رَأَى أَنَّهَا
لَيْسَتْ اللَّغَةُ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ
الْعَلَاءِ قَوْلُهُ: "إِنِّي لَأَسْتَحْيِي أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، وَأَنَّهُ قَرَأَ
الْآيَةَ بـ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾ فَبِاعْتِبَارِ أَنَّ لَهُ
سَلَفًا فِي قِرَاءَتِهِ، وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: "وَهُوَ الظَّنُّ
بِهِ أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ إِلَّا بِمَا يَرَوِيهِ لَا بِمَجَرَّدِ مَا يَرَاهُ"⁽³¹⁾؛
بِوصْفِ أَبِي عَمْرٍو رَجُلًا ثِقَةً صَدُوقًا غَيْرَ مُتَّهِمٍ.

قُلْتُ: وَهُوَ أَمْرٌ حَسَنٌ مِنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ؛ إِذْ
أَحْسَنَ الظَّنَّ بِأَبِي عَمْرٍو. وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: "وَلَعَلَّهُ

وَفِيهَا غَلَطُ الْعَالِطِ مِنَ الْكُتْبَةِ ثُمَّ يَسْكُتُونَ عَنْهُ وَهُمْ يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ فِي الصُّدُورِ، وَيَقْرَأُونَهُ مِنْ حِفْظِهِمْ وَلَا يُصْلِحُونَ ذَلِكَ الْخَطَأَ وَيَسْكُتُونَ عَنْهُ، وَأَنَّ الْكُتْبَةَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَكْتُبُونَهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ لِأَنَّهُ نَزَلَ بِلُغَتِهِمْ وَهُمْ يَغْلُمُونَ خَطَأَ ذَلِكَ، ثُمَّ هُمْ يُثْبِتُونَ ذَلِكَ، هَذَا مِمَّا يَسْتَحِيلُ شَرْعًا وَعَقْلًا.

2. أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ حَدِيثَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُتَّصِلٍ، وَلِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يُؤَخَّرَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَيَانِ خَطَأٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - حَتَّى يَأْتِيَ الْأَحَقُّ لِيُصْلِحَهُ وَالْحَاجَةُ إِلَى بَيَانِهِ وَإِصْلَاحِهِ فِي وَقْتِهِ مَأْسُوءَةٌ⁽³⁷⁾.

3. أَنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ قَالَهُ إِذْ رَأَى نُسخَةً وَاحِدَةً لَا نُسخَا كَثِيرَةً يَضِلُّ بِهَا النَّاسُ، فَلَوْ أَنَّ الْمَصَاحِفَ كُلَّهَا قَدْ اتَّفَقَتْ عَلَى ذَلِكَ الْخَطَأِ فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَدْ رَأَاهَا فِي جَمِيعِهَا وَسَكَتَ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ عَادَةً وَشَرْعًا.

4. أَنَّ الْخَطَأَ عَنِ النَّاقِلِ جَائِزٌ عَلَيْهِ؛ إِذْ قَوْلُهُ لَيْسَ حُجَّةً، فَضْلاً عَنْ أَنَّ الْخَطَأَ جَائِزٌ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَهُ، بِخِلَافِ الَّذِينَ نَقَلُوا مَا فِي الْمُصْحَفِ وَكَتَبُوهُ وَقَرَأُوهُ فَإِنَّ الْغَلَطَ مُمْتَنِعٌ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ.

قُلْتُ: إِنَّ مَا سَأَلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِنْ رَدِّهِ عَلَى مَنْ رَوَى عَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ قِرَاءَةَ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ﴾ مِنْ غَلَطِ الْكَاتِبِ، وَأَنَّ الْأَحَقَّ سَدَقَ هَذَا اللَّحْنَ وَالْغَلَطَ، مِنْ أَدْلَةٍ هِيَ أَدْلَةٌ مُنَاضِيَةٌ لِمَا ذَكَرَ عَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛

لَا سِتْحَالَه مُرُورُهُ هَذَا الْخَطَأَ عَلَى الْكُتْبَةِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاسْتِحَالَه مُرُورُهُ عَلَى مَنْ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ الَّذِينَ هُمْ حَفَاطُ الدُّنْيَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ إِذْ يَسْتَحِيلُ سَمَاعُهُمُ الْخَطَأَ وَتَوَاتُرُهُمْ عَلَيْهِ، فَضْلاً عَنْ أَنَّ ذَلِكَ يَتَعَارَضُ مُعَارَضَةً صَرِيحَةً مَعَ حِفْظِ اللَّهِ - تَعَالَى - لِكِتَابِهِ الْعَزِيزِ؛ إِذْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، وَمَنْ حَفِظَهُ - تَعَالَى - لِلْقُرْآنِ حِفْظَ كِتَابَتِهِ فَلَا يَتَسَلَّلُ إِلَيْهِ غَلَطُ الْكَاتِبِ لَوْ أَدَا الْبَتَّةَ!

وَأَجَابَ ابْنُ خَالَوَيْهِ عَنْ ذَلِكَ جَوَابًا يُؤَنِّسُ بِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ إِذْ ذَكَرَ أَنَّ لِلْحَنِ وَجُوهًا ثَلَاثَةً هي:

أَوَّلُهَا: لَحْنُ الْإِعْرَابِ، بِأَنْ تَنْصِبَ الْفَاعِلَ وَتَرْفَعِ الْمَفْعُولَ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي كَلَامٍ وَلَا فِي قُرْآن.

وَتَانِيهَا: أَنَّ اللَّحْنَ بِمَعْنَى الْخُرُوجِ مِنْ لُغَةٍ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى، فَقَوْلُ عُثْمَانَ - لَوْ سَلَمْنَا صِحَّةَ مَا وَرَدَ عَنْهُ - فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يُرِدِ اللَّحْنَ الَّذِي لَا يَجُوزُ، وَأَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ لُغَةٍ إِلَى أُخْرَى؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ لَا بِلُغَةِ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ وَلَا غَيْرِهِمْ، فَقَدْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُقْرَأُ النَّاسَ بِلُغَةِ هَذِيلٍ: ﴿عَتَّى حِينَ﴾ [الصفات: 178]، بِالْعَيْنِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ كِتَابِي فَأَقْرَأِ النَّاسَ بِلُغَةِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ. وَثَالِثُهَا: أَنَّ اللَّحْنَ هُوَ الْفِطْنَةُ⁽³⁸⁾.

وَقُلْتُ أَيْضًا: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِنْ حَمَلِ قِرَاءَةِ الْجُمُحُورِ بـ «إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ» عَلَى مَا حَكَاهُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّهَا عَلَى لُغَةِ الْعَرَبِ، هُوَ وَجْهٌ وَاحِدٌ مِنْ وَجُوهِ مُتَعَدِّدَةٍ ذَكَرَهَا النَّحْوِيُّونَ لِتَخْرِيجِ الْآيَةِ عَلَيْهَا وَتَوْجِيهِهَا وَلَمْ يَرْضَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَرَجَّحَ وَجْهًا آخَرَ ذَكَرَهُ، وَهُوَ أَنَّ (هَذَا) مَبْنِيٌّ وَلَيْسَ مُعْرَبًا⁽³⁹⁾، وَهُوَ قَوْلُ لِحَمَاعَةٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ كَمَا سَيَأْتِي. وَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي تَوْجِيهِهِ قِرَاءَةَ الْجُمُحُورِ مِنْ وَجْهِهِ آخَرَ هِيَ:

1. أَنَّ (إِنَّ) تَأْتِي بِمَعْنَى (نَعَمْ) فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، حَكَى ذَلِكَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ⁽⁴⁰⁾، وَحَمَلِ رَفْعِ (الْحَمْدُ) فِي: (إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى هَذَا الْوَجْهِ⁽⁴¹⁾، كَمَا اسْتَدَلُّوا عَلَى مَجِيئِ (إِنَّ) بِمَعْنَى (نَعَمْ) بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

قَالُوا عَذَرْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ وَرَمًا

نَالَ الْعُلَى وَشَفَى الْغَلِيلَ الْغَادِرُ⁽⁴²⁾

وقول ابن قيس الرُّمَيْثِي:

بَكَرَ الْعَوَازِلُ فِي الصَّبُو ** حِ يَلْمَنِي وَالْوُمُحْنَةُ
وَيَقْلُنْ شَيْبٌ قَدْ عَلَا ** كَ وَقَدْ كَبُرَتْ فَقُلْتُ: إِنَّهُ⁽⁴³⁾
وقول الشَّاعِرِ:

لَيْتَ شِعْرِي هَلْ لِلْمُحِبِّ شِفَاءُ

مِنْ حَوَى حُبِّهِ إِنَّ اللَّقَاءَ⁽⁴⁴⁾

وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ الرُّبَيْعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَسْتَحْمِلُهُ فَلَمْ يَحْمِلْهُ، فَقَالَ لَهُ: "لَعَنَ اللَّهُ نَافَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ"، فَقَالَ: "إِنَّ وَرَاقِبَهَا"، أَي: نَعَمْ⁽⁴⁵⁾.

وَذَكَرَ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ ضَعْفَ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ اللَّامَ قَدْ دَخَلَتْ عَلَى الْخَبَرِ، وَذَلِكَ ضَعِيفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ⁽⁴⁶⁾.

2- أَنَّ الْأَلِفَ فِي (هَذَا) وَجَدَتْ دَعَامَةً، وَلَيْسَتْ بِلَامٍ الْكَلِمَةِ، فَزَادَتْ عَلَيْهَا نُونٌ وَلَمْ يُعَيَّرِ اللَّفْظُ، كَمَا فِي (الذِّي) زَادَتْ النُّونُ فَصَارَ (الذَّيْنِ)⁽⁴⁷⁾.

3- أَنَّ الْأَلِفَ فِي (هَذَا) قَدْ شَبَّهَتْ بِالْأَلِفِ (يَفْعَلَانِ)، وَلَمْ تُعَيَّرْ⁽⁴⁸⁾.

4- أَنَّ هَاءَ فِي (إِنَّ) مُضْمَرَةٌ، وَالْمَعْنَى: إِنَّهُ هَذَا لَسَاحِرَانِ⁽⁴⁹⁾.

قُلْتُ: هُنَاكَ وَجْهُ آخَرٌ لِتَخْرِيجِ الْقِرَاءَاتِ الْآخَرَى لِآيَةِ قَدْ خَرَجَ النَّحْوِيُّونَ عَلَيْهَا وَجْهًا مِنْ الْعَرَبِيَّةِ لِتَنْسَجِمَ مَعَ الْقِرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَةِ، وَهِيَ:

1- خَرَجُوا قِرَاءَةً مِنْ قَرَأَ الْآيَةَ بـ «إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ» بِسُكُونِ نُونِ (إِنَّ)، وَبِالْأَلِفِ (هَذَا) وَتَخْفِيفِ نُونِهَا، وَبِالْلامِ فِي (سَاحِرَانِ) عَلَى وَجْهِينَ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ (إِنَّ) مُخَفَّفَةٌ مِنَ التَّوِيلَةِ غَيْرُ عَامِلَةٍ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَعْمَلُ لِشَبِّهِ الْفِعْلِ، فَلَمَّا حُذِفَتْ مِنْهَا النُّونُ ضَعُفَ الشَّبُّ فَلَمْ تَعْمَلْ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ (إِنَّ) بِمَعْنَى (مَا) النَّافِيَةِ، وَاللَّامُ بِمَعْنَى (إِلَّا)، وَالتَّقْدِيرُ: مَا هَذَا إِلَّا سَاحِرَانِ⁽⁵⁰⁾، وَيُصَدَّقُ هَذَا التَّخْرِيجُ قِرَاءَةً أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : (مَا هَذَا إِلَّا سَاحِرَانِ)، وَتَخْرِيجُ هَذِهِ

الْقِرَاءَةُ مَحْمُولٌ عَلَى قِرَاءَةٍ مَنْ قَرَأَ الْآيَةَ بـ (إِنْ دَانَ لَسَاحِرَانِ)، وبـ (إِنْ دَانَ سَاحِرَانِ).

2- أَمَّا قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ الْآيَةَ بـ ﴿إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ﴾ فـ "هِيَ جَارِيَةٌ عَلَى سَنَنِ الْعَرَبِيَّةِ؛ فَإِنَّ (إِنَّ) تَنْصِبُ الْأِسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ، وَ(هَذَيْنِ) اسْمُهَا، فَيَجِبُ نَصْبُهُ بِالْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ مُثْنًى، وَ(سَاحِرَانِ) خَبَرُهَا فَرُفِعَ بِالْأَلِفِ" (51)، ومثّل هذه القِرَاءَةَ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ الْآيَةَ بـ (إِنَّ دَيْنِ لَسَاحِرَانِ)، وَمَنْ قَرَأَهَا بـ (إِنَّ دَيْنِ سَاحِرَانِ).

المبحث الثالث: مثني الأسماء المبهمة بين الإعراب والبناء:

لَقَدْ ذَهَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّ وَجْهَ قِرَاءَةِ الْجُمُحُورِ ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ؛ إِذْ ذَكَرُوا أَنَّهَا لُغَةٌ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كِنَانَةَ، أَوْ خَتْنَمَ؛ فَهُمْ يَرْفَعُونَ وَيَنْصِبُونَ وَيَجْرُونَ بِالْأَلِفِ الْمُثْنَى عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ لَا غَيْرَ - إِلَى أَنَّ ذَلِكَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، وَأَنَّ مَا ذَكَرَهُ النَّحْوِيُّونَ مِنْ حَمْلِ الْقِرَاءَةِ عَلَى لُغَةِ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كِنَانَةَ، أَوْ خَتْنَمَ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَمْ يَنْزِلْ بِلُغَتِهِمْ.

وَلِهَذَا يَرَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّ (هَذَا) فِي قِرَاءَةِ الْجُمُحُورِ بَعْدَ (إِنَّ) الْمَشْدَدَةِ مَحْمُولٌ عَلَى الْبِنَاءِ؛ لِأَنَّ مُفْرَدَهُ وَجَمْعَهُ مَبْنِيَانِ أَيْضًا، وَإِنَّمَا يُعَرَّبُ مُثْنَى الْأِسْمِ بِالْأَلِفِ رَفْعًا، وَبِالْيَاءِ نَصْبًا وَحَرًّا؛ وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُعَرَّبَةِ.

لَقَدْ حَكَمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَلَى حُكْمِ النَّحْوِيِّينَ بِإِعْرَابِ (هَذَا) فِي قِرَاءَةِ الْجُمُحُورِ بِأَنَّهُ ظَنِّيٌّ، مُتَّكِئًا عَلَى مَا جَاءَ فِي قَوْلِ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ إِنَّ مُثْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ (أَسْمَاءَ الْإِشَارَةِ، وَالْأَسْمَاءِ الْمُضْمُولَةِ) مَبْنِيٌّ غَيْرُ مُعَرَّبٍ.

فَقَدْ نَقَلَ عَنِ الْفَرَّاءِ حِكَايَةً عَنِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ وَالْمَهْدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَلِفُ التَّثْنِيَةِ فِي (هَذَا) هِيَ أَلِفُ (هَذَا)، وَالتَّوْنُ فَرَّقَتْ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ، كَمَا فَرَّقَتْ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ تَوْنُ (الذَيْنِ)، وَأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْأَلِفَ لَيْسَتْ عَلَامَةً التَّثْنِيَةِ، بَلْ هِيَ أَلِفُ (هَذَا)، فَزِدْتُ عَلَيْهَا تَوْنًا، وَلَمْ أُغَيِّرْهَا كَمَا زِدْتُ عَلَى الْيَاءِ مِنَ (الذي) فَقُلْتُ (الذَيْنِ) فِي كُلِّ حَالٍ (52).

قُلْتُ: وَنَصُّ الْفَرَّاءِ فِي مَعَانِيهِ هُوَ: "وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنَّ تَقُولَ: وَحَدَّثَ الْأَلِفَ مِنْ (هَذَا) دَعَامَةً وَلَيْسَتْ بِأَلَمٍ فِعْلٍ، فَلَمَّا تَثْنَيْتَ زِدْتَ عَلَيْهَا تَوْنًا، ثُمَّ تَرَكْتَ الْأَلِفَ ثَابِتَةً عَلَى حَالِهَا لَا تَزُولُ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ كَمَا قَالَتِ الْعَرَبُ: (الذي)، ثُمَّ زَادُوا تَوْنًا تَدُلُّ عَلَى الْجَمَاعِ، فَقَالُوا (الذَيْنِ) فِي رَفْعِهِمْ وَنَصْبِهِمْ وَخَفْضِهِمْ، كَمَا تَرَكُوا (هَذَا) فِي رَفْعِهِ وَنَصْبِهِ وَخَفْضِهِ" (53).

كَمَا نَقَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مَا حَكَاهُ الْمَهْدَوِيُّ مِنْ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي قَدْ سَأَلَ ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ قِرَاءَةِ الْجُمُحُورِ لِلآيَةِ: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ﴾، فَقَالَ: "لَمَّا لَمْ يَظْهَرْ فِي الْمُبْهَمِ إِعْرَابٌ فِي الْوَاحِدِ، وَلَا فِي الْجَمْعِ، جَرَتْ التَّثْنِيَةُ عَلَى ذَلِكَ مُجْرَى الْوَاحِدِ؛ إِذِ التَّثْنِيَةُ يَجِبُ أَنْ لَا تُغَيَّرَ، فَقَالَ

إسماعيل: مَا أَحْسَنَ مَا قُلْتَ لَوْ تَقَدَّمَكَ أَحَدٌ
بِالْقَوْلِ فِيهِ حَتَّى يُؤَنَسَ بِهِ! فَقَالَ لَهُ ابْنُ كَيْسَانَ:
فَلْيَقُلِ الْقَاضِي؛ حَتَّى يُؤَنَسَ بِهِ، فَتَبَسَّمَ⁽⁵⁴⁾.

قُلْتُ: لَفْظُهُ فِي إِعْرَابِ النَّحَّاسِ؛ حَيْثُ سَأَلَ
النَّحَّاسُ ابْنَ كَيْسَانَ عَنِ الْآيَةِ، فَقَالَ لَهُ: "إِنْ شِئْتَ
أَجَبْتُكَ بِجَوَابِ التَّخْوِينِ، وَإِنْ شِئْتَ أَجَبْتُكَ
بِقَوْلِي، فَقُلْتُ: بِقَوْلِكَ، فَقَالَ: سَأَلَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ
إِسْحَاقَ عَنْهَا، فَقُلْتُ: الْقَوْلُ عِنْدِي أَنَّهُ لَمَّا كَانَ
يُقَالُ هَذَا فِي مَوْضِعِ الرُّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْخَفْضِ عَلَى
حَالٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانَتِ التَّنْيِيزُ يَجِبُ أَنْ لَا يُعَيَّرَ لَهَا
الْوَاحِدُ، أُجْرِيَتِ التَّنْيِيزُ مُجْرَى الْوَاحِدِ، فَقَالَ: مَا
أَحْسَنَ هَذَا لَوْ تَقَدَّمَكَ بِالْقَوْلِ بِهِ حَتَّى يُؤَنَسَ بِهِ!
فَقُلْتُ: فَيَقُولُ الْقَاضِي بِهِ حَتَّى يُؤَنَسَ بِهِ،
فَتَبَسَّمَ⁽⁵⁵⁾.

وَنَقَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قَوْلَ الْجُرْجَانِيِّ أَيْضًا تَأَكِيدًا
لِقَوْلِ مَنْ قَالَ مِنَ النُّحَوِيِّينَ بِنَاءِ (هَذَا) فِي الْآيَةِ،
فَقَالَ: "وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ: لَمَّا كَانَ اسْمًا عَلَى
حَرْفَيْنِ، أَحَدُهُمَا حَرْفٌ مَدٌّ وَلَيْنٌ، وَهُوَ كَالْحَرْكَةِ،
وَوَجِبَ حَذْفُ إِحْدَى الْأَلْفَيْنِ فِي التَّنْيِيزِ لَمْ
يَحْسُنْ حَذْفُ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْبَقْيَ الْأَسْمَ عَلَى
حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَحُذِفَ عِلْمُ التَّنْيِيزِ، وَكَانَ النُّونُ
يَدُلُّ عَلَى التَّنْيِيزِ، وَلَمْ يَكُنْ لِتَغْيِيرِ النُّونِ الْأَصْلِيَّةِ
الْأَلِفَ وَجْهًا، فَتَبَتَ فِي كُلِّ حَالٍ كَمَا يَتَبَيَّنُ
الْوَاحِدُ⁽⁵⁶⁾.

قُلْتُ: نَصُّ الْجُرْجَانِيِّ فِي كِتَابِ الْمُقْتَصِدِ؛
حَيْثُ قَالَ: "وَأَمَّا هَذَا، فَإِنَّ النُّونَ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ
النُّونِ فِي رَجُلَانٍ، وَإِنَّمَا هُوَ صِيغَةٌ مُرْتَجِلَةٌ

لِلتَّنْيِيزِ، كَمَا أَنَّ هَؤُلَاءِ صِيغَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْجَمْعِ،
يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَثْنًى لَوَجِبَ أَنْ
يَدْخُلَهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ كَمَا يَدْخُلُ سَائِرَ الْأَسْمَاءِ
الْمَعَارِفِ إِذَا تَنْيَيْتَهَا كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ وَالزَّيْدَانِ، فَلَمَّا
لَمْ يَقُلْ: هَؤُلَاءِ، عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْمٌ وَضِعَ لِلتَّنْيِيزِ
فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهِ بِمَنْزِلَةِ كَلَامٍ، فَاِمْتَنَعَ مِنَ الْأَلِفِ
وَاللَّامِ كَمَا امْتَنَعَ الْمَعَارِفُ الْمَفْرَدَةُ، نَحْوُ زَيْدٍ
وَعَمْرٍو، فَلَا فَضْلَ بَيْنَ هَذَيْنِ وَهَؤُلَاءِ، فَلَا يَنْبَغِي
أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ يُفْسِدُ قَوْلَ النُّحَوِيِّينَ نُونُ رَجُلَانٍ إِنَّهُ
عِيُوضٌ مِنَ الْحَرْكَةِ وَالتَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ النُّونَ فِي هَذَا
بِمَنْزِلَةِ الْهَمْزَةِ فِي هَؤُلَاءِ فِي كَوْنِهِ حَرْفًا عَلَيْهِ
الْكَلِمَةُ⁽⁵⁷⁾.

وَقُلْتُ: وَكَالْأَمِّ مَنْ نَقَلَ عَنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -
أَعْيَنِي: الْفَرَّاءُ، وَابْنُ كَيْسَانَ، وَالْجُرْجَانِيُّ - قَرِيبٌ مِنْ
كَلَامِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ - وَهُوَ مُتَقَدِّمٌ عَلَى
الْجُرْجَانِيِّ - حِينَ قَالَ: "وَمِنْ هَذَا الْبَابِ [أَي:
بَابُ التَّنْيِيزِ] تَنْيِيزُ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، الْأَسْمَاءُ
الْمَثْنَاءُ فِيهَا مَوْضُوعَةٌ فِي التَّنْيِيزِ، وَلَيْسَتْ عَلَى
حَدِّ (رَجُلٍ) وَ(رَجُلَانٍ)، وَلَكِنْ عَلَى حَدِّ (مَذْرُوءٍ)؛
لِأَنَّ التَّنْكِيرَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَلْحَقَهَا⁽⁵⁸⁾. فَتَنْيِيزُ
الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ فِي تَنْيِيزِهَا مِثْلُهَا فِي ذَلِكَ مِثْلُ
(مَذْرُوءٍ)؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّنْيِيزِ وَلَا مُفْرَدَ لَهُ، وَلَا
يَلْحَقُهُ التَّنْكِيرُ إِذَا تَنْيًى⁽⁵⁹⁾.

وَقَرِيبٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ كَلَامُ أَبِي
الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنِ حِجِّيٍّ؛ فَإِنَّ لَهُ قَوْلًا مُفَصَّلًا فِي
الْمَثْنَى فِي كِتَابِهِ (عِلَالِ التَّنْيِيزِ)؛ فَقَدْ ذَكَرَ فِي فَضْلِ
عَقْدِهِ فِي تَنْيِيزِ الْمُبْهَمِ⁽⁶⁰⁾ أَنَّ الْعَرَبَ لَمَّا تَنَتْ اسْمَ

الإشارة المذكّر والمؤنث قالوا: (ذَان) و(ذَيْن)،
و(تَان) و(تَيْن)؛ فرقا بينهما، ودفعاً للبس.

ثم أشار بعد ذلك إلى أن الألف في مثني اسم
الإشارة (ذَان) هي ألف التثنية بعد أن سقطت
الألف الأولى من المفرد (ذَا)، مستنداً لقوله بأنها
تقلب ياء في الجر والنصب كالف التثنية.

ثم ذكر ابن جني أن أسماء الإشارة كـ (هَذَا)
و(هَذِهِ)، والأسماء الموصولة كـ (الذي) و(التي) لا
تصح تثنيتهما من جهة أنها معرفة؛ إذ التثنية تسلبها
التعريف والأسماء المبهمة ليست كذلك. مشيراً إلى
أن (زيداً) لا يثنى حتى يسلب تعريفه، فجعل من
جماعة كل واحد منهم (زيد)، فجرى لذلك مجرى
(فرس) و(رجل)؛ بوصفهما شائعين، لا يخص كل
واحد منهما شيئاً بعينه.

واستدل على أن تثنية المعرفة لا تصح حتى
يخلع ما فيه من التعريف بجواز دخول لام التعريف
وهي لا تلحق إلا النكرة. فإذا صحّت تثنية ما يجوز
تنكيره، وما لا يجوز تنكيره عند تثنيته فإنه أجدر
ألا تصح تثنيته، ومما لا يندر حال تثنيته أسماء
الإشارة والأسماء الموصولة؛ لأنها للكنائيات،
وجارية مجرى المضمرة، وأن حالهما من التعريف
باقية قبل التثنية وبعدها لا تبرحها.

لذلك فمثني الأسماء المبهمة (أسماء الإشارة
هَذَانِ وهَاتَانِ، والأسماء الموصولة اللذانِ واللتانِ)
عند ابن جني: هي أسماء موصولة للتثنية مخترعة
لها، وليست بتثنية الواحد كـ (زيد) و(زيدان). وإنما
صيغت على صورة ما هو مثني حقيقة؛ لئلا

تختلف التثنية في كل الأسماء، وتسير على سنن
واحدة؛ لأن العرب حافظوا على التثنية، وعنوا بها
لتخرج على صورة واحدة.

واستدل ابن جني لذلك بأن (أنت وأنتما)
و(هي وهما) و(ضرتك وضرتكما) ليست تثنية؛ إذ
لو كانت تثنية لوجب أن يكون (أنت): (أنتان)،
و(هو): (هوان)، و(هي): (هيان).

وإذا كانت الأسماء المبهمة كذلك فإنهم
صاغوها للتثنية من قبل أنها أشبه بالأسماء
المتكئة من المضمرة.

ودعّب ابن جني إلى أنهم ربما شددوا نون
(هَذَانِ) و(ذَانِكَ) و(اللذان)؛ لأنهم عوضوا بثقلها
من حرف مخدوف، فأما في (هَذَانِ) فعوض من
ألف (هَذَا)، وفي (اللذان) فعوض من ياء (الذي)،
وفي (ذَانِكَ) فعوض من لام (ذلك). وقيل شددت
النون في هذه الأسماء فرقا بين المبهم وغيره؛
ليدلوا بالتشديد على أنه على غير سنن المثني
غير المبهم (المعرب)، ولأنه لا تصح في المبهمة
الإضافة وغيره تصح فيه فتسقط نونه.

ومثل هذا التقرير لمثني الأسماء المبهمة قد
قرّر ابن الحاجب النحوي في أماليه النحوية فقال
في أمالي القرآن الكريم عند آية طه: ﴿إِنَّ هَذَانِ
لَسَاحِرَانِ﴾، وبعد أن ذكر تحريجات النحويين:
"وأظهر ما أن يقال: إن (هَذَانِ) مبني؛ لأنه من
أسماء الإشارة، فجاء في الرفع والنصب والجر
على حال واحدة، وهي لغة واضحة. ومما يقوئها
أن اختلاف الصيغ في اللغة الأخرى ليست إعراباً

في التحقيق؛ لوجود علة البناء من غير معارض؛ لأن العلة في بناء (هَذَا) و(هَؤُلَاءِ) كونها اسم إشارة، و(هَذَا) كذلك⁽⁶¹⁾.

وقال رضي الدين الإسترابادي في شرحه على كافية ابن الحاجب في تثنية اسم الإشارة: "قال الأكثرون: إن المثنى مبني؛ لقيام علة البناء فيه، كما في المفرد والجمع، و(ذَانِ) صيغة مرتجلة، غير مبنيّة على واحد، فلو بُنيت عليه لقيّل: (ذَيَانِ)، ف (ذَانِ) صيغة للرفع و(ذَيْنِ) صيغة أخرى للنصب والجر ... والبحث في (اللذان) و(اللذين) كما في (ذَانِ) و(ذَيْنِ)"⁽⁶²⁾.

وقال ابن الربيع الأشبيلي عندما ذكر شروطاً خمسة للتثنية، وذكر منها "أن يكون الاسم معرباً لا مبنيّاً؛ لأن المثنى لا يفارقه الإعراب ... فإن قلت: فقد قالوا: (اللذان)، قلت: هذا جرى على طريقة التثنية، وليس بتثنية"⁽⁶³⁾.

قلت: كلام شيخ الإسلام في ترجيح بناء مثنى الأسماء المبهمة يوجي إلى أنه ليس قول النحويين، وهو ليس كما قال رحمه الله، بل هو قول لجماعة منهم، وقد نقل عنهم شيخ الإسلام كالفرّاء، وابن كيسان، والجرجاني، وسقنا جملة من كلام النحويين للتأكيد على أنه قول لجماعة منهم.

إن القول ببناء مثنى الأسماء المبهمة قد ورد في كلام النحويين وتردد كما مرّ، غير أنه قول لم يكتب له شهرة وقبول، وكتب القبول والشهرة لقول الجمهور؛ ولعدم مضاهاة عدد من ذهب إلى هذا

المذهب قول الجمهور، وعدم الاعتداد بقولهم، فلم يظهر كظهور قول الجمهور كما نراه عند الفرّاء، وأبي عليّ الفارسي، وأبي الفتح بن حنّيّ وأضرابهم. أو أن بعض النحويين قد ذهبوا إلى هذا المذهب ولم يتجاسروا على إظهاره؛ إذ لم يكن لهم سلف - كما يظهر قول ابن كيسان -؛ حرصاً منهم ألا يفتتقوا قولاً خارجاً عن قول الجمهور، وإن كان بعض أفرادهم قد رآه رأياً حسناً؛ فيكون إظهاره سبباً عليه؛ لمخالفة قول الجمهور.

بل أقول: لقد نصّ ابن يعيش في شرح المفصل للزمخشري على أن النحويين مختلفون في مثنى الأسماء المبهمة (أسماء الإشارة، والأسماء الموصولة) فقال: "وقد اختلف النحويون في هذه التثنية، فذهب قوم إلى أنها تثنية صناعية، والنون عوض من الحركة والتنوين كما كانت في قولك: الزيدان، والعمران، كذلك وإن كان الواحد مبنيّاً لا حركة ولا تنوين فيه؛ لأنه بالتثنية فارق الحرف وعاد إلى حكم التمكن فقدّر فيه في التثنية الحركة والتنوين، فصارت النون عوضاً منهما، وقال آخرون: إن النون في (هَذَا) و(هَذَيْنِ) عوض من الألف الأصلية حين حذفت في التثنية لالتقاء الساكنين، وذهب آخرون إلى أنها ليست تثنية صناعية، وإنما هي صيغة للتثنية كما صيغت (اللذان) و(اللّتان) للتثنية، وليست النون عوضاً من الحركة والتنوين، ولا عوضاً من الحرف المحذوف، وذلك أن أسماء الإشارة لا

تَصِحُّ تَثْنِيَةُ شَيْءٍ مِنْهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَتَثَنَّى إِنَّمَا تَأْتِي فِي النِّكَرَاتِ، وَأَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ لَا يَصِحُّ تَنكِيرُهَا بِحَالٍ؛ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُثَنَّى شَيْءٌ مِنْهَا⁽⁶⁴⁾.

إِنَّ هَذَا النَّصَّ الْمَنْقُولَ عَنِ ابْنِ يَعِيشَ يَقْطَعُ بِأَنَّ فِي تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ خِلَافًا بَيْنَ النُّحَوِيِّينَ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِنَّهَا مَسْأَلَةٌ غَيْرُ ظَاهِرَةٍ فِي كَلَامِ النُّحَوِيِّينَ، وَأَنَّهَا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَمْ يَجْسُرِ النُّحَوِيُّونَ عَلَى إِظْهَارِهَا؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَلَفٌ قَائِلٌ بِهَا، أَوْ إِنَّهَا مِمَّا أَشْكَلَتْ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ رَأَوْا الْعَرَبَ فِي كَلَامِهِمْ قَدْ رَفَعُوا الْمُثَنَّى بِالْأَلِفِ، وَنَصَبُوهُ وَجَرُّهُ بِالْيَاءِ، فَظَنُّوا أَنَّ هَذَا مِنْ ذَاكَ.

بَلَّهَ أَنَّ مِنَ النُّحَوِيِّينَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أُبْعَدَ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ الْقَوْلُ بِنِيبَاءِ الْأِسْمِ الْمُثَنَّى مُطْلَقًا كَمَا حَكَاهُ أَبُو عَمَرَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاحِ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَالْيَاءَ فِي لَفْظِ الْمُثَنَّى قَدْ زِيدَا فَنَزَلَا مَنْزِلَةَ مَا رُكِبَ مِنَ الْأَسْمَنِ، مِثْلُ: خَمْسَةٌ عَشَرَ، وَنَحْوِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ، فَضْلًا عَنْ أَنَّ الْمُثَنَّى إِنَّمَا وُضِعَ عَلَى صِيغَتِهِ لِيُذَلَّ عَلَى مَعْنَى التَّثْنِيَةِ مِنْ جِهَةٍ، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَبْنِيًّا لَكَانَ يَحِبُّ أَلَّا يَخْتَلِفَ آخِرُهُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ فِيهِ، فَلَمَّا اخْتَلَفَ آخِرُهُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ فِيهِ دَلَّ أَنَّهُ مُعَرَّبٌ لَا مَبْنِيٌّ⁽⁶⁵⁾.

وَبَعْدَ عَرْضِ آرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ النُّحَوِيِّينَ وَمِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي تَجَاذُبِ الْأَرَاءِ فِي إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ وَبَنَائِهَا، فَهَنَّاكَ وَجْهٌ تَوْفِيقِيٌّ لِأَبِي الْمُنْجِ بْنِ جَنِّيٍّ - الَّذِي لَخَّصْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ - قَدْ جَمَعَ بَيْنَ كَوْنِ مُفْرَدٍ (هَذَا) مَبْنِيًّا، وَبَيْنَ كَوْنِ مُثَنَّا قَدْ جَارَى مُثَنَّى الْمُعَرَّبِ فِي الصُّورَةِ، هَذَا

الرَّأْيَ مَبْنِيٍّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ مُثَنَّى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ (أَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ، وَالْأَسْمَاءُ الْمُؤَصُّوْلَةُ) مَبْنِيٌّ غَيْرُ مُعَرَّبٍ؛ بِوَصْفِهَا "أَسْمَاءُ مُؤَصُّوْعَةٌ لِلتَّثْنِيَةِ مُخْتَرَعَةٌ لَهَا، وَلَيْسَتْ بِتَثْنِيَةِ الْوَاحِدِ عَلَى حَدِّ (زَيْدٌ) وَ(زَيْدَانِ). إِلَّا أَنَّهَا صِيغَتْ عَلَى صُورَةٍ مَا هُوَ مُثَنَّى عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهَا تَخْتَلِفُ التَّثْنِيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُحَافِظُونَ عَلَى التَّثْنِيَةِ، وَلَا يُحَافِظُونَ عَلَى الْجَمْعِ أَلَّا تَرَى أَنَّكَ تَجِدُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ أَلْفَاظَ الْجُمُوعِ مِنْ غَيْرِ أَلْفَاظِ الْآحَادِ، نَحْوُ: رَجُلٌ وَنَفَرٌ، وَامْرَأَةٌ وَنِسْوَةٌ، وَبَعِيرٌ وَإِبِلٌ، وَوَاحِدٌ وَجَمَاعَةٌ. وَلَا تَجِدُ فِي التَّثْنِيَةِ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ لَفْظِ الْوَاحِدِ، لَا يَخْتَلِفُ ذَلِكَ. فَهَذَا يُدْلِكُ عَلَى مُحَافِظَتِهِمْ عَلَى التَّثْنِيَةِ وَعِنَايَتِهِمْ بِهَا أَنْ تَخْرُجَ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ، فَلِذَلِكَ لَمَّا صِيغَتْ لِلتَّثْنِيَةِ أَسْمَاءٌ مُخْتَرَعَةٌ غَيْرُ مُثَنَّا عَلَى الْحَقِيقَةِ كَانَتْ عَلَى أَلْفَاظِ الْمُثَنَّا تَثْنِيَةً حَقِيقَةً ...

فَلَمَّا قَرُبَتْ الْأَسْمَاءُ الْمُشَارُ بِهَا، وَالْأَسْمَاءُ الْمُؤَصُّوْلَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ صِيغَتْ لَهَا أَسْمَاءُ التَّثْنِيَةِ عَلَى نَحْوِ تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ⁽⁶⁶⁾.

ثُمَّ إِنَّ كَلَامَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ يُظْهِرُ أَنَّ الْكَلِمَةَ فِي الْعَرَبِيَّةِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُعَرَّبَةً حَسَبُ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً حَسَبُ!

إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَمَا قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ الْمُعَرَّبَةِ قَدْ خَرَجَ عَنْ قَانُونِهَا فِي كَوْنِهَا مُعَرَّبَةً أَصَالَةً فُتَبِنَى، وَأَنَّ بِنَاءَهَا عَارِضٌ، وَحُكْمُ الْعَارِضِ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِزَاءَ الْأَصْلِ، كَمَا هُوَ فِي بِنَاءِ الْعَلَمِ الْمُفْرَدِ عِنْدَ نِدَائِهِ، نَحْوُ: (يَا زَيْدُ)،

وَكَذَلِكَ عِنْدَ نِدَاءِ التَّكْرِيرِ الْمُقْصُودَةِ، نَحْوُ: (يَا رَجُلُ)، فَهُمَا مُعْرَبَانِ أَصَالَةً، قَدْ عَرَضَ لَهُمَا الْبِنَاءُ حَالَ النِّدَاءِ فَبُنِيَ عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ⁽⁶⁷⁾. قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: "إِنْ كَانَ الْمُنَادَى مُفْرَدًا مَعْرِفَةً، كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يَكُونُ بِهِ مَرْفُوعًا؛ وَإِنَّمَا بُنِيَ لِشَبْهِهِ بِالْمُضْمَرِ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى، أَمَّا اللَّفْظُ فَلِكُونِهِ مُفْرَدًا، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَلِأَنَّ الْمُنَادَى فِي الْمَعْنَى لَا يَنْفَكُ عَنْ كَوْنِهِ مُحَاطَبًا، وَحُكْمُ الْمُحَاطَبِ أَنْ يَكُونَ مُضْمَرًا، وَإِنَّمَا بُنِيَ عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ، لِأَنَّهُ لَوْ بُنِيَ عَلَى السُّكُونِ لَأَدَّى إِلَى اخْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي قَبْلَ آخِرِ الْأِسْمِ فِيهِ سَاكِنٌ كَعَمْرٍو وَبَكْرٍ وَشَبْهَهُمَا، وَلَوْ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ لَمْ يُعْلَمَ أَمِنْصُوبٌ هُوَ أَمْ مَبْنِيٌّ؟ لِأَنَّ عِلَّةَ بِنَائِهِ خَفِيَّةٌ، وَلَوْ بُنِيَ عَلَى الْكَسْرِ لَأَلْتَبَسَ بِنَحْوِ: يَا غُلَامَ، فَلَا يُدْرَى أَمُّفْرَدٌ هُوَ أَمْ مُضَافٌ؟ فَوَجِبَ بِنَاؤُهُ عَلَى الضَّمِّ، أَوْ عَلَى مَا هُوَ بِمَنْزِلَتِهِ، ثُمَّ مَثَلُ بِنَايَتِهِ، وَيَارَجُلُ، وَيَا زَيْدَانِ..."⁽⁶⁸⁾.

وَكَذَلِكَ بِنَاءُ اسْمِ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ؛ فَإِنَّ النُّحَوِيِّينَ وَهُمْ يَسْتَقْرِئُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ وَجْهًا اسْمَهَا إِذَا كَانَ تَكْرِيرًا إِلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ مَعَ أَنَّ الْإِعْرَابَ أَصْلٌ فِي التَّكْرِيرَاتِ، نَحْوُ: (لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ)، فَاسْمُهَا مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ. قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ عِنْدَ ذِكْرِ شُرُوطِ عَمَلِ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ، فَذَكَرَ عَمَلَهَا فِي اسْمِهَا فَقَالَ: "فَإِنْ أَتَى الْمُفْرَدُ وَجِبَ بِنَاؤُهُ عَلَى مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ عَلَامَاتِ النَّصْبِ لَوْ كَانَ مَنْصُوبًا، كَقَوْلِكَ: لَا رَجُلَ، وَلَا رَجُلَيْنِ، وَلَا ضَارِبَاتٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا بُنِيَ

الْمُفْرَدُ لِيَتَضَمَّنِيهِ مَعْنَى قَوْلِكَ: لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ، لَا مِنْ رَجُلٍ"⁽⁶⁹⁾.

بَلِ الْأَمْرُ يَتَجَاوَزُ هَذِهِ الصُّورَ إِلَى قَوْلِهِمْ بِنَاءُ الْأِسْمِ الْمُعْرَبِ الْمُثَنَّى فِي الْحَالَيْنِ الْمَاضِيَتَيْنِ؛ فَإِنَّ النُّحَوِيِّينَ ذَكَرُوا أَنَّ الْمُنَادَى الْعَلَمَ إِذَا جَاءَ مُثَنَّى، نَحْوُ: (يَا زَيْدَانِ)؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا إِنَّهُ مُنَادَى مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ (بِالْأَلِفِ) فِي مَحَلِّ نَصْبٍ. فَكَيْفَ سَيُوجَّهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِثْلَ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ؟!

فَهَلْ سَيَقُولُ فِي كُلِّ مِنْ: (يَا زَيْدُ)، وَ(يَارَجُلُ): إِنَّهُ مُنَادَى مَبْنِيٌّ وَهُوَ مُعْرَبٌ؟ خِلَافًا لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، أَوْ سَيَقُولُ: هُوَ مُنَادَى مَرْفُوعٌ؟ وَالْمُنَادَى مَنْصُوبٌ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ فِي تَأْوِيلِ الْمَفْعُولِ بِهِ، وَهُوَ رَأْيِي يَتَصَادَمُ مَعَ كَوْنِ الْمُنَادَى مَنْصُوبًا أَصْلًا فَكَيْفَ يَكُونُ مَرْفُوعًا؟!

وَفِي كُلِّ مِنْ: (يَا زَيْدَانِ)، وَ(يَارَجُلَانِ) هَلْ سَيَقُولُ: إِنَّهُ مُنَادَى مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَلِفِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؟ خِلَافًا لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، أَوْ سَيَقُولُ: مُنَادَى مَرْفُوعٌ بِالْأَلِفِ؟! وَهُوَ رَأْيِي يَتَصَادَمُ مَعَ كَوْنِ الْمُنَادَى مَنْصُوبًا أَصْلًا فَكَيْفَ يَكُونُ مَرْفُوعًا؟!

وَفِي مِثْلِ: (لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ) هَلْ سَيَقُولُ فِي (رَجُلُ): إِنَّهُ اسْمٌ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، وَهُوَ اسْمٌ مُعْرَبٌ؟ أَوْ سَيَقُولُ: إِنَّهُ اسْمٌ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ مَنْصُوبٌ؟! فَلِمَ لَمْ يُنَوَّنْ إِذْ هُوَ مُفْرَدٌ وَلَا عِلَّةٌ لِبِنَائِهِ؟!

وَفِي مِثْلِ: (لَا رَجُلَانِ فِي الدَّارِ): (رَجُلَانِ): هَلْ سَيَقُولُ إِنَّهُ اسْمٌ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ مَبْنِيٌّ عَلَى

لِنَفْعِلِ الْمُضَارِعِ حَالًا لَا يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِإِخْدَاهُمَا
وَتَرْكُ الْأُخْرَى وَلَوْ اطَّرَدَتْ إِخْدَاهُمَا فِيهِ.

فَالْأَسْمَاءُ إِذْنٌ قَدْ جَاءَ بَعْضُهَا مُعْرَبًا فِي أَحْوَالٍ،
وَفِي أُخْرَى مُبْنِيًا عَرَضًا، وَهَذَا الْعَرَضُ لَمْ يَكُنْ
لِيُخْرِجَهَا عَنْ أَصَالَةِ إِعْرَابِهَا، وَلَمْ يَكُنْ مَعْفُوًّا
عَنْهُ أَوْ مَسْكُوتًا عَلَيْهِ، بَلِ الْقَوْلُ بِوُجُودِهِمَا، كُلُّ
بَحْسِيهِ، جَرِيًّا عَلَى سَنَنِ كَلَامِ الْعَرَبِ.

وَكَذَلِكَ إِعْرَابُ مُثْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، فَإِنَّهَا
مِنْ حَيْثُ الْأَصَالَةُ مُبْنِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا صَبَغَ جَاءَتْ بِهَا
الْعَرَبُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمُثْنَى، إِذْ لَمَّا أَزَادُوا تَثْنِيَّتَهَا
جَعَلُوهَا عَلَى سَنَنِ كَلَامِهِمْ عِنْدَ تَثْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ،
فَجَعَلُوا لَهَا أَلْفَاكَمَا فِي رَفْعِ الْمُعْرَبَةِ، وَجَعَلُوا لَهَا
يَاءً كَمَا فِي نَصْبِ الْمُعْرَبَةِ وَجَرَّهَا - وَلَوْ كَانَتْ
مُبْنِيَّةً أَصَالَةً -؛ لِيَجْرِيَ كَلِمَتُهَا عَلَى سَنَنِ وَاحِدَةٍ
عِنْدَ التَّثْنِيَةِ. فَجَعَلُوهَا بِالْأَلِفِ فِي مَقَامِ الرَّفْعِ،
وَبِالْيَاءِ فِي مَقَامِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ لَمْ يَكُنْ لِيُخْرِجَهَا
عَنْ أَصَالَةِ بِنَائِهَا، وَلِذَلِكَ لَمَّا كَانَتْ مُبْنِيَّةً أَصَالَةً لَمْ
يَكُنِ النَّحْوِيُّونَ لِيَجْعَلُوهَا مُثْنَى حَقِيقَةً، بَلْ جَعَلُوهَا
فِي عِدَادِ الْمُلْحَقِ بِهِ؛ لِيُخْرِجَهَا عَنْ طَرَفَةِ إِعْرَابِ
الْمُثْنَى الْحَقِيقِيِّ، وَسَنَنِ تَثْنِيَةِ الْعَرَبِ الْمُعْرَبِ؛
بِاعْتِبَارِ أَصَالَةِ الْبِنَاءِ فِيهَا، وَمَعَ ذَلِكَ وَلَقَالُوا يَخْرُجُوا
عَلَى الْقَانُونِ الْعَامِّ لِلتَّثْنِيَةِ أَجْرُوهَا عَلَيْهِ عِنْدَ
تَثْنِيَّتِهَا، لَا بِوَصْفِهَا مُثْنَى حَقِيقَةً، بَلْ لِأَنَّهُ مُلْحَقٌ
بِهِ فَأَعْرَضُوا؛ لِلْحَاقِ النَّظِيرِ بِالنَّظِيرِ، وَذَلِكَ مِنْ
ذِكَايَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

الْأَلِفُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، وَعِنْدَهُ (رَجُلَانِ) اسْمٌ
مُعْرَبٌ غَيْرُ مُبْنِيٍّ؟، أَوْ سَيَقُولُ إِنَّهُ اسْمٌ (لَا) النَّافِيَّةُ
لِلْجِنْسِ مَرْفُوعٌ؟! فَكَيْفَ يَكُونُ مَرْفُوعًا بَعْدَ (لَا)
النَّافِيَّةِ لِلْجِنْسِ وَهِيَ عَامِلَةٌ عَمَلِ (إِنَّ) وَبَعْدَهَا اسْمُهَا
مَنْصُوبٌ؟!.

نَعَمْ قَدْ يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِمَا قَالَ الْكُوفِيُّونَ:
إِنَّ الْأِسْمَ الْوَاقِعَ فِي الْحَالَاتِ الْمَاضِيَةِ مَرْفُوعٌ⁽⁷⁰⁾،
أَي: فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؛ بِاعْتِبَارِ مَا بَعْدَ حَرْفِ النَّدَاءِ
وَالنَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ لَا يَقَعُ إِلَّا نَصْبًا.

وَهَلِ الْمُعْرَبُ يَكُونُ فِي مَحَلِّ مُعْرَبٍ آخَرَ؟،
أَي: هَلْ يَكُونُ الْمَرْفُوعُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؟! إِنَّ الْعُرْفَ
النَّحْوِيَّ الْمُشْتَهَرَ أَنَّ الْمُبْنِيَّ يَكُونُ فِي مَحَلِّ مُعْرَبٍ،
لَا الْمُعْرَبُ فِي مَحَلِّ مُعْرَبٍ آخَرَ.

وَقُلْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ لَفْظُ (أَمْسٍ)؛ فَإِنَّ لَهُ حَالَةً
بِنَاءٍ وَحَالَةً إِعْرَابٍ⁽⁷¹⁾، وَكَذَلِكَ لَفْظُ (قَبْلُ)
وَبَعْدُ⁽⁷²⁾، وَجُمْلَةُ أُخْرَى مِنَ الْأَسْمَاءِ مِمَّا وَرَدَ فِيهَا
الْبِنَاءُ وَالْإِعْرَابُ.

ثُمَّ الْكَلَامُ يَنْجُرُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَى الْأَفْعَالِ؛
لِيَبَيَّنَ أَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ إِمَّا بِنَاءً وَإِمَّا
إِعْرَابًا، فَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى
حَالَيْنِ: إِعْرَابٍ، وَبِنَاءٍ، وَأَنَّ إِعْرَابَهُ لِأَجْلِ مُشَابَهَتِهِ
الاسْمَ فِي الْإِعْرَابِ رَفْعًا وَنَصْبًا، وَالْجَزْمُ خَاصٌّ بِهِ،
فَهُوَ يُرْفَعُ إِذَا تَجَرَّدَ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَيُنْصَبُ
إِذَا تَقَدَّمَ نَاصِبٌ، وَيُجْزَمُ إِذَا تَقَدَّمَ جَازِمٌ، وَيُبْنَى
الْمُضَارِعُ عَلَى الْفَتْحِ إِذَا بَاشَرْتُهُ نُونُ التَّوَكِيدِ، وَيُبْنَى
عَلَى السُّكُونِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ نُونُ الْإِنَاءِ. فَيَاذُنْ

المبحث الرابع: تخرُّج ما جاء من مثني الأسماء المبهمة بالياء:

خرَّج شيخ الإسلام ابن تيمية ما جاء من مثني الأسماء المبهمة بالياء على المناسبة؛ ليستقيم عنده قاعدة بناء الأسماء المبهمة مطلقاً؛ إذ لو لم يُخرَّجها على المناسبة لزمه القول بإعراب مثني الأسماء المبهمة.

فقد خرَّج شيخ الإسلام على مذهبه ما جاء من الأسماء المبهمة الواردة بالياء جملة من النصوص، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرَنَا الَّذِينَ أضَلَّانَا﴾ [فصلت: 29]. فقد ذكر أن الله - تعالى - قال: (الَّذِينَ أضَلَّانَا)، ولم يقل: (الَّذَانِ أضَلَّانَا)، كما قيل في (الذين) إنه بالياء في الأحوال الثلاثة، وذلك أنهم فرَّقوا بين اسم الإشارة والاسم الموصول بأن اسم الإشارة جاء على حرفين، وأن الموصول جاء على عدة حروف، وبعده يُزاد علم الجمع فتكسر الدال وتفتح النون، وعلم التثنية فيزاد الألف وتفتح الدال وتكسر النون. وهذا يبيِّن أن الأصل في التثنية الألف، ويَكُونُ في إعراب مثني الموصول لغتان: بالألف (الَّذَانِ) على أصل البناء فيه، وبالياء (الَّذَيْنِ) على المناسبة، وبهما جاء القرآن الكريم، ولذلك فالآية محمولٌ فيها إعراب (الَّذَيْنِ) بالياء أنه مرفوعٌ بالألف تقديرًا للمناسبة⁽⁷³⁾.

وخرَّج شيخ الإسلام قوله تعالى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ [القصص: 27]، فقال: "ولم يقل (هاتان)، و(هاتان) تبع لـ (ابنتي)،

وقد يُسمَّى عطْفَ بَيَانٍ وهو يُشبه الصِّفَةَ كقوله: ﴿وَالْيَ تَمُودُ أَخَاهُ صَالِحًا﴾ [هود: 61]، لكن الصِّفَةَ تَكُونُ مُشْتَقَّةً أَوْ فِي مَعْنَى الْمُشْتَقِّ وَعَطْفُ الْبَيَانِ يَكُونُ بغير ذلك كَأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ وَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَهَذِهِ الْآيَةُ نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾⁽⁷⁴⁾. وجعل (هاتين) في الآية أجود وأحسن من (هاتان) أصالةً ليتبع في الآية لفظ (ابنتي) بالياء؛ بوصف نصب (هاتين) تابعاً مبيِّناً عطْفَ بَيَانٍ لَا نَعْتًا، تَامًا لِمَعْنَى الاسم قبله؛ إذ لو كَانَ (هاتان) لَكَانَ خَبَرًا تَتِمُّ بِهِ الْجُمْلَةُ، وَاسْتَبْعَدَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَرْجِيحَهُ، ثُمَّ جَعَلَ جَوْدَةً (هَاتَيْنِ) فِي آيَةِ الْقَصَصِ مَعْكُوسَةً عَلَى (هَذَانِ) فِي آيَةِ طه؛ فَقَدْ جَعَلَ (هَذَانِ) بِالْأَلِفِ أَجُودَ وَأَحْسَنَ فِي اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ اسْمًا مُبْتَدَأً اسْمًا لـ (إِنَّ)، وَلِأَنَّ الْأَلِفَ أَخَفُّ مِنَ الْيَاءِ مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَنَّ خَبَرَ (إِنَّ) قَدْ جَاءَ مَرْفُوعًا بِالْأَلِفِ فَتَبِعَهُ (هَذَانِ) فَكَانَ أَتَمَّ مُنَاسَبَةً. ثُمَّ ذَهَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ، أَي: حَمْلُ وَرُودِ مثنى الأسماء المبهمة بالياء على المناسبة، هو المسموع المتواتر، وليس في القياس الصحيح ما يُناقضه، لكن بين المسموع المتواتر وبين القياس الصحيح فروقٌ دقيقة، لم يعرف النحويون حلَّ استشكالها من جهة القياس لأنَّ من جهة السماء؛ إذ لو ظهرت لهم هذه الفروق لعرفوا ضعف القياس إزاءها⁽⁷⁵⁾.

ثم قال: "وقد يجيب من يعتري كون الألف في هذا هو المعروف في اللغة بأنَّ يُفرَّق بين قَوْلِهِ: {إِنَّ هَذَانِ} وقَوْلِهِ: {إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ}

أَنَّ هَذَا تَثْنِيَةٌ مُؤَنَّثَةٌ وَذَلِكَ تَثْنِيَةٌ مُذَكَّرٌ، وَالْمُذَكَّرُ الْمُفْرَدُ مِنْهُ (ذَا) بِالْأَلِفِ فَرِيدَتْ فَوْقَ نُونِ التَّثْنِيَةِ وَأَمَّا الْمُؤَنَّثُ فَمُفْرَدُهُ (ذِي) أَوْ (ذِه) أَوْ (تِه). وَقَوْلُهُ: «إِخْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ» تَثْنِيَةٌ (تِي) بِالْيَاءِ فَكَانَ جَعْلُهَا بِالْيَاءِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ أَشْبَهَ بِالْمُفْرَدِ؛ بِخِلَافِ تَثْنِيَةِ الْمُذَكَّرِ وَهُوَ (ذَا) فَإِنَّهُ بِالْأَلِفِ فَفَرَادُهُ بِالْأَلِفِ أَنْسَبُ وَهَذَا فَرْقٌ بَيْنَ تَثْنِيَةِ الْمُؤَنَّثِ وَتَثْنِيَةِ الْمُذَكَّرِ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّذَيْنِ قَدْ تَقَدَّمَ. وَحِينَئِذٍ فَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ هِيَ الْمُوَافِقَةُ لِلِسَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ وَلَمْ يَشْتَهَرْ مَا يُعَارِضُهَا مِنَ اللَّغَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَوْلُهُ: {إِخْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ} هُوَ كَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْخَبِيثَتَيْنِ فَلَا يَمُوتَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الْآدَمِيُّونَ" (76)، وَمِثْلُهُ فِي الْمُؤَصُّوْلِ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِعُمَرَ: "أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ فِيهِمَا: ﴿وَأِنْ تَطَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ [التحریم: 4]" (77)(78).

قُلْتُ: إِنَّ إِعْرَابَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ (هَاتَيْنِ) عَطْفَ بَيَانٍ لـ (ابْنَتِي) بَعِيدٌ، بَلْ هُوَ نَعْتُ كَمَا أَغْرَبَهُ الْمُعَرِّبُونَ (79). وَأَمَّا كَوْنُ اسْمِ الْإِشَارَةِ بَعِيدًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا أَوْ فِي تَأْوِيلِ الْمُشْتَقِّ عِنْدَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ فَمَتَأَوَّلٌ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْإِشَارَةِ فِي تَأْوِيلِ الْمُشْتَقِّ؛ فَ (ابْنَتِي هَاتَيْنِ) فِي تَأْوِيلِ: ابْنَتِي الْمُسَارِ إِلَيْهِمَا. وَإِنْ حُمِلَ كُلُّ اسْمٍ مِنْ مِثْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ إِذَا جَاءَ بِالْيَاءِ مُرَاعَاةً لِلْفُظِّ مَا قَبْلَهُ أَوْ مَا بَعْدَهُ

مُنَاسَبَةً لَهُ لَيْسَ مِنَ الْأُمُورِ الْمُسَلَّمِ بِهَا عَلَى وَجْهِ الْجَزْمِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ خُرُوجٌ عَنْ سَبِيلِ الصَّنَاعَةِ التَّحْوِيَّةِ؛ إِذْ لَمْ يَحْمِلِ الْعَرَبُ إِعْرَابَ لَفْظٍ عَلَى مُقْتَضَى مِنْ مُنَاسَبَةِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ التَّنَاسُبَ وَالْمُنَاسَبَةَ الَّتِي يُسَمِّيهَا اللُّغَوِيُّونَ أَيْضًا الْمُزَاوَجَةَ أَوْ الْإِتْبَاعَ إِنَّمَا جُعِلَتْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عِلَّةً لِتَغْيِيرِ الْبِنْيَةِ وَالصِّيغَةِ، وَرَوِي الْأَجَرُ إِشْبَاعًا وَتَوْكِيدًا (80)، وَلَمْ يَجْعَلُوهَا عِلَّةً فَسَرُّوا بِهَا تَغْيِيرَ الْإِعْرَابِ.

بَلِ الْعَرَبُ جَعَلَتْ الْأَلِفَ وَالْيَاءَ فِي بَعْضِ الْأَفْظِهَا فَرْقًا بَيْنَ إِعْرَابِ بَعْضِ كَلِمِهِمْ، فَقَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ إِعْرَابِ الْمُثْنَى رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا بِالْأَلِفِ وَالْيَاءِ لَا لِمُقْتَضَى الْمُنَاسَبَةِ.

الخاتمة:

لَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ» [طه: 63] أَنَّهَا مِنَ الْمَوَاطِنِ الَّتِي أَشْكَلَتْ عَلَى النَّاسِ؛ إِذْ قُرِئَتْ بِتَشْدِيدِ نُونِ (إِنَّ) وَبِالْأَلِفِ (هَذَا)، وَأَنَّ مَنْشَأَ الْإِشْكَالِ حَاصِلٌ مِنْ قِرَاءَةِ الْقِرَاءَةِ لِلآيَةِ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي قَرَأَ بِهَا الْقُرَّاءُ الْآيَةَ، مُشِيرًا إِلَى الْقِرَاءَةِ الْحُجَّةِ، رَأْدًا قَوْلَ مَنْ قَالَ بِحُطْأِ الْكَاتِبِ الَّذِي كَتَبَ الْمُصْحَفَ، وَإِنَّ الْأَحْصَى كَاشِفٌ لِحُجْنِ السَّابِقِ وَحُطْأِ الْكَاتِبِ.

ثُمَّ وَقَفَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَلَى بَعْضِ تَوَجُّهَاتِ التَّحْوِيَّةِ لِلْقِرَاءَةِ وَلَمْ يَرْتَضِهَا، ذَاهِبًا إِلَى أَنَّ تَوَجُّهَهُمْ مُخَالِفٌ لِمَوَاقِعِ الْحُجَّةِ مِنْ جِهَةٍ، وَمُخَالِفٌ لِسَنَنِ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.

ثُمَّ ذَهَبَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنْ لَفَظَ (هَذَا) فِي
الآيَةِ بَعْدَ (إِنَّ) الْمُسْتَدَدِ النَّوْنِ مَبْنِيٍّ غَيْرِ مُعَرَّبٍ؛
لِأَنَّ مُفْرَدَهُ وَجْمَعَهُ مَبْنِيٌّ، مُحْتَجًا بِمَا أُورِدَهُ مِنْ كَلَامِ
الْفَرَّاءِ، وَابْنِ كَيْسَانَ، وَالْجُرْجَانِيِّ مِنَ الْقَوْلِ بِنَاءِ
مُثَنَّى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ.

لَقَدْ أَثْبَتَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِنَاءَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ
(أَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ، وَالْأَسْمَاءُ الْمُصَوَّلَةِ) مِنْ خِلَالِ

عَمَلِيَّةِ تَفْكِيكِ لَفْظِ الْمُفْرَدِ عِنْدَ تَغْنِيَّتِهِ، مُنْتَهِيًا مِنْ
هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ إِلَى اثْبَاتِ أَصْلِ الْبِنَاءِ فِيهَا حَالِ
إِفْرَادِهَا وَجْمَعِهَا، وَأَنَّ بِنَاءَ مُثَنَّاها مِنْ بَابِ أَوْلى.
وَانْتَهَى - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِاثْبَاتِ بِنَاءِ الْأَسْمَاءِ
الْمُبْهَمَةِ بِتَتَبُعِ التَّصْوِصِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا مُثَنَّى
الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ بِالْيَاءِ، إِلَى حَمْلِهَا عَلَى تَنَاسُّبِهَا
فِي سِيَاقِ النَّصِّ وَتَعَلُّقِهَا بِمَا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ.

الهوامش:

- (1) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، 248/15.
- (2) انظر السابق
- (3) انظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد، ص 419، والحجة للقرآن السبعة، لأبي علي الفارسي، 229/5، وزاد المسير، لابن الجوزي، 297/5
- (4) انظر البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، 238/6.
- (5) انظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد، ص 419، والحجة للقرآن السبعة، لأبي علي الفارسي، 229/5، وزاد المسير، لابن الجوزي، 297/5.
- (6) انظر المصادر السابقة
- (7) انظر المصادر السابقة.
- (8) انظر إعراب القرآن للنحاس، ص 585
- (9) انظر: إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء العكبري، 77/2، ومفاتيح الغيب، للرازي، 75/22، والبحر المحيط، 238/6.
- (10) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 294/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 585، وإعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه، 39/2، والبحر المحيط، لأبي حيان، 238/6.
- (11) انظر: مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه، ص 88، والكشاف، للزمخشري، 92/4، والبحر المحيط، لأبي حيان، 238/6.
- (12) انظر معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 294/3، وزاد المسير، لابن الجوزي، 298/5.
- (13) انظر: إعراب القرآن، للنحاس، ص 585، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 89/14
- (14) انظر: إعراب القرآن، للنحاس، ص 585، وإعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه، 39/2.
- (15) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، والكشاف، للزمخشري، 92/4، ومفاتيح الغيب، للرازي، 74/22، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 89/14، والبحر المحيط، لأبي حيان، 238/6.
- (16) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، ومفاتيح الغيب، للرازي، 75/22، وزاد المسير، لابن الجوزي، 298/5.
- (17) البحر المحيط، لأبي حيان، 238/6.
- (18) انظر: زاد المسير، لابن الجوزي، 297/5، ومفاتيح الغيب، للرازي، 74/22.
- (19) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 250.248/15.
- (20) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، ومعاني القرآن، للأخفش، 629/1، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586، وإعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه، 36/2، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 144/2، وشرح الرضي على كافية ابن الحاجب، 349/3، وجمع الهوامع، للسيوطي، 133/1.
- (21) انظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة، 21/2، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586.
- (22) انظر: جمع الهوامع، للسيوطي، 133/1.
- (23) ذكر شيخ الإسلام أن أبا بكر بن الأنباري حكى هذه اللغة عن قريش، ولم أقف له على ذلك، ولعل أبا بكر بن الأنباري حكاهما لغة عن قريش في كتابه الرد على من خالف مصحف عثمان، وهو كتاب مفقود.
- (24) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة، 21/2، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586، وجمع الهوامع، للسيوطي، 133/1.
- (25) البيت منسوب لهُوَيْر الحارثي في: المخرر الوجيز، لابن عطية، 50/4، ومفاتيح الغيب، للرازي، 76/22.
- (26) البيت بلا نسبة في: معاني القرآن، للفراء، 184/2، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586
- (27) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 251.250/15.
- (28) رواه البخاري الصحيح، في كتاب المناقب، باب: نزل القرآن بلسان قريش، ص 674، رقم 3506، ولفظه: "عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّوْهَا فِي الْمَصَاحِفِ وَقَالَ عُمَانُ لِلزُّهَيْرِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةَ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاتَّكِبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا ذَلِكَ".

- (29) لم أقف على الأثر مسنداً في متون الحديث وشروحه، وذكره ابن خالويه عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه في الحجة في القراءات السبع، ص 242.
- (30) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، 10097/16، والمحرر الوجيز، لابن عطية، 5150/4، ومعالم التنزيل، للبيهقي، 281280/5.
- (31) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 250249/15.
- (32) الأمالي النحوية (أمالي القرآن الكريم)، لابن الحاجب، 61/1.
- (33) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 3. وانظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 250/15.
- (34) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 252/15.
- (35) انظر: معاني القرآن، للفراء، 183/2.
- (36) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 256252/15.
- (37) لعل شيخ الإسلام نقل كلام أبي بكر بن الأنباري من كتابه الرد على مَنْ خالف مصحف عثمان رضي الله عنه، وهو كتاب مفقود.
- (38) انظر إعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه، 3938/2.
- (39) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، 9998/16، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586، والحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، 231/5، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 9695/14.
- (40) قال سيويه: "وَأَمَّا قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْجَوَابِ: إِنَّهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ أَجَلٍ، وَإِذَا وَصَلَتْ قُلْتُ: إِنَّ يَأْتِي، وَهِيَ الَّتِي بِمَنْزِلَةِ أَجَلٍ". كتاب سيويه، 151/3. وانظر مَنْ حَكَّى أَنَّ (إِنَّ) بِمَعْنَى: (تَعْمُ) عن العرب: مجاز القرآن، لأبي عبيدة، 22/2، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج، 295/3، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 585، والحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، 230/5، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 145/2.
- (41) انظر: إعراب القرآن، للنحاس، ص 585، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 93/14.
- (42) البيت بلا نسبة في: إعراب القرآن، للنحاس، ص 585، وأمالي ابن الشجري، 42/2، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 93/14.
- (43) البتتان منسوبان في: إعراب القرآن، للنحاس، ص 586، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 9493/14، وبلا نسبة في: كتاب سيويه، 151/3، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 145/2.
- (44) البيت بلا نسبة في: إعراب القرآن، للنحاس، ص 586.
- (45) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق، 261/28، والذهبي في سير أعلام النبلاء، 383/3، وابن كثير في البداية والنهاية، 430/12. وانظر: الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، ص 243، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 145/2.
- (46) انظر البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 145/2.
- (47) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، 99/16، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 95/14.
- (48) انظر: معاني القرآن، للفراء، 184/2، وإعراب القرآن، للنحاس، ص 586، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 95/14.
- (49) انظر: إعراب القرآن، للنحاس، ص 586، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 146/2، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 95/14.
- (50) انظر: الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، ص 243، والأمالي النحوية، لابن الحاجب، 6261/1، والبيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات الأنباري، 146/2.
- (51) شرح شذور الذهب، لابن هشام الأنصاري، ص 46.
- (52) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 257/15.
- (53) معاني القرآن، للفراء، 183/2.
- (54) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 258257/15.
- (55) إعراب القرآن، للنحاس، ص 586.
- (56) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 257/15.
- (57) المقتصد في شرح الإيضاح العضدي، لعبد القاهر الجرجاني، 191/2.

- (74) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 261/15.
- (75) انظر المصدر السابق 262/15 - 263.
- (76) لم أقف عليه بهذا اللفظ. ورواه أبو داود في سننه، في كتاب الأطعمة، باب في أكل الثوم، من حديث معاوية بن قرة عن أبيه، 111/4، رقم 3827، ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَى عَنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، وَقَالَ: «مَنْ أَكَلَهُمَا قَلَا يُقَرَّرَنَّ مَسْجِدَنَا»، وقال: «إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ أَكْلِيهِمَا فَأَمِيتُوهُمَا طَبِخًا».
- ورواه النسائي من حديث معاوية بن قرة عن أبيه أيضًا، في السنن الكبرى، كتاب الوليمة، الرخصة في أكل البصل والثوم المطبوخ، 236/6 رقم 6647، ولفظه: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْحَبِيبَتَيْنِ قَلَا يُقَرَّرَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ أَكْلِيهِمَا فَأَمِيتُوهُمَا طَبِخًا».
- (77) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، سورة التحريم، ص 968. 969، باب {تبتغي مرضات أزواجك}، رقم 4913، وباب {وإذا سرَّ النبيُّ إلى بعض أزواجه}، رقم 4914، وباب {وإن تنوبا فقد صغت قلوبكما}، رقم 4915، وص 1027، في كتاب النكاح، باب: موعظة الرجل ابنته لخال زوجها، رقم 5191.
- ورواه مسلم في صحيحه في كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهنَّ، وقوله: {وإن تظاهرا عليه}، ص 593. 596، رقم 1479.
- (78) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 264/15.
- (79) انظر: إملاء ما مرَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء العكبري، ص 373، وإعراب القرآن الكريم وبيانه، لمحيي الدين درويش، 595/5، والأعراب المفصل لكتاب الله المرتل، لبهجت عبد الواحد صالح، 387/8.
- (80) انظر الصاحبي في فقه العربية ومسائلها وسنن كلام العرب، لابن فارس، ص 263، كقولهم: (ساغب لاغب)، و(هو خبَّ صَبَّ)، و(خرَّابٌ يَبَّاب).
- وقال أبو بكر الأنباري: "ويقال في جمع غَدَاةٍ غَدَاوَاتٍ، لا يُقَالُ في جمعها إذا كانت مفردة غَدَايَا، فإذا صَحَّبتِ الْعَشِيَّةَ جُمِعَتْ غَدَايَا لِتَدْرُجَ اللَّفْظَتَانِ، فيقولون: إِنَّهُ لَيَأْتِينَا بِالْعَشَايَا وَالْغَدَايَا، وأنشد الفراء:
- هَذَاكَ أَخِيَّةٌ وَلَاحِ أُبُوَّةٌ * يَخْلِطُ بِالْجِدِّ مِنْهُ الْبِرُّ وَاللَّيْنَا
- فجمع الباب أُبُوَّةٌ ليزدوج اللفظ مع الأخبية" شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات، ص 136.
- (58) كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشككة الإعراب، لأبي علي الفارسي، ص 122.
- (59) انظر المصدر السابق، ص 119.
- (60) انظر علل التنبيه، لأبي الفتح عثمان بن جني، ص 807.2 و8584.
- (61) الأمالي النحوية (أمالي القرآن الكريم)، لابن الحاجب، 62/1.
- (62) شرح الرضي على الكافية، 474/2.
- (63) البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع الأشبيلي، 246/1.
- (64) شرح المفصل، لابن يعيش، 127/3.
- (65) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البركات الأنباري، 33/1 و35 و36.
- (66) علل التنبيه، لابن جني، ص 76، 77، 79.
- (67) اختلف النحويون في ضمِّ المنادى إذا كان علمًا مفرَّدًا، فذهب البصريون إلى أنه مبنيٌّ على الضمِّ في محلِّ نصبٍ؛ بوصفه مفعولًا، وذهب الكوفيون إلى أنه مرفوعٌ بغير تنوين، وذهب الفراء من الكوفيين إلى أنه مبنيٌّ على الضمِّ ولكنه ليس فاعلًا ولا مفعولًا. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري، 323/1، والتبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البقاء العكبري، ص 438.
- (68) شرح الوافية نظم الكافية، لابن الحاجب، ص 191.
- (69) المصدر السابق، ص 241.
- (70) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري، 323/1، والتبيين عن مذاهب النحويين، لأبي البقاء العكبري، ص 362، 438، والموئي في النحو الكوفي، لصدر الدين الكنغراوي، ص 65.
- (71) انظر: كتاب سيبويه، 3/ 283، والأصول في النحو، لأبي بكر بن السراج، 142/2، 143، وشرح الرضي على الكافية، 229/3، وشرح قطر الندى، لابن هشام الأنصاري، ص 15. 19.
- (72) انظر: كتاب سيبويه، 199/2، 285/3. 286، والأصول في النحو، لأبي بكر بن السراج، 333/1، وشرح قطر الندى، لابن هشام، ص 19. 26.
- (73) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام، 261/15، 262، وشرح شذور الذهب لابن هشام الأنصاري، ص 50.

مصادر البحث ومراجعته:

- القرآن الكريم
- 1- الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج، تحقيق عبدالحسين الغتلي، مؤسسة الرسالة،
- 2- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النخاس، اعتنى به خالد العلي، دار المعرفة، ط1، بيروت، لبنان، 1427هـ - 2006م.
- 3- إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين الدرويش، دار ابن كثير، ط7، دمشق، سوريا، 1420هـ - 1999م.
- 4- إعراب القراءات السبع وعللها، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه، حققه وقدم له عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، مصر، 1413هـ - 1992م.
- 5- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق محمد السيد عزوز، عالم الكتب، ط1، بيروت، لبنان، 1417هـ - 1996م.
- 6- الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل، ليهجت عبد الواحد صالح، دار الفكر للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 1414هـ - 1993م.
- 7- أمالي ابن الشجري هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي، تحقيق ودراسة محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، مصر، 1413هـ - 1992م.
- 8- الأمالي النحوية (أمالي القرآن الكريم)، لأبي عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب النحوي، تحقيق هادي حسن حمودي، عالم الكتب، ط1، بيروت، لبنان، 1405هـ - 1985م.
- 9- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكويتيين، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف
- لمحمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 1407هـ - 1987م.
- 10- البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، مصر، 1418هـ - 1998م.
- 11- البسيط في شرح جل الزجاجي، لابن أبي الربيع عبيد الله بن أحمد الأشبيلي، تحقيق ودراسة عياد بن عيد الثبتي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، لبنان، 1407هـ - 1986م.
- 12- البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، تحقيق طه عبد الحميد طه، مراجعة مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1400هـ - 1980م.
- 13- تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر، دراسة وتحقيق محب الدين عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415هـ - 1995م، من غير رقم الطبعة.
- 14- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكويتيين، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق ودراسة عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط1، الرياض، السعودية، 1421هـ - 2000م.
- 15- تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان، 1413هـ - 1993م.
- 16- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد الرازي، دار الفكر، ط1، بيروت، لبنان، 1401هـ - 1981م.

- ج3 حققه محمد نعيم العرقسوسي ومأمون صاغرجي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1402هـ. 1982م.
- 25- شرح الرضي على الكافية، طبعة جديدة مصححة ومزودة بتعليقات مفيدة، من عمل يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قاريونس، ط2، بنغازي، ليبيا، 1996م.
- 26- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الأنصاري، ومعه كتاب منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، من غير دار النشر، والطبعة، وبلد النشر، وعام النشر.
- 27- شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق وتعليق عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف، ط6، القاهرة، مصر، 1382هـ. 1963م.
- 28- شرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام الأنصاري، ومعه كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، 1383هـ. 1963م. من غير رقم الطبعة.
- 29- شرح المفصل، لموفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي، عنيت بطبعه إدارة الطباعة المنيرية، تصحيح وتعليق مشيخة الأزهر، مصر، من غير دار النشر، ورقم الطبعة، وعام النشر.
- 30- شرح الوافية نظم الكافية، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب النحوي، دراسة وتحقيق موسى بنأي العلي، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، العراق، 1400هـ. 1980م.
- 31- الصاحبي في فقه العربية ومسائلها وسنن كلام العرب في كلامها، لأبي الحسين أحمد بن فارس، حققه 17- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق عبدالله عبدالمحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، ط1، القاهرة، مصر، 1422هـ. 2001م.
- 18- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق عبدالله عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، لبنان، 1427هـ. 2006م.
- 19- الحجة في القراءات السبع، لأبي عبدالله الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق وشرح عبدالعال سالم مكرم، دار الشروق، ط2، بيروت، لبنان، 1397هـ. 1997م.
- 20- الحجة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبوبكر بن مجاهد، لأبي علي الحسن بن عبدالغفار الفارسي، حققه بدر الدين قهوجي وبشير جويجاتي، دار المأمون للتراث، ط1، بيروت، لبنان، 1404هـ. 1984م.
- 21- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج جمال الدين بن عبدالرحمن الجوزي، المكتب الإسلامي، ط3، عمان، الأردن، 1404هـ. 1984م.
- 22- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، إعداد وتعليق عزت عبيد الدغاس وعادل السيد، دار ابن حزم، ط1، بيروت، لبنان، 1418هـ. 1997م.
- 23- السنن الكبرى، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، قدّم له عبدالله عبدالمحسن التركي، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، حققه حسن عبدالمنعم شلي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، لبنان، 1421هـ. 2001م.
- 24- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط،

- 39- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي، عارضه بأصوله وعلق عليه فؤاد سركين، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، من غير رقم الطبعة، 1988م.
- 40- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده ابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية، 1425هـ. 2004م، من غير رقم الطبعة.
- 41- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان، 1422هـ. 2001م.
- 42- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، لأبي عبدالله الحسين بن أحمد بن خالويه، عني بنشره ج. برجستراسر، دار الهجرة، من غير رقم الطبعة، وبلد النشر وعامه.
- 43- معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبدالله النمر وعثمان جمعة ضميمية وسلمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر، الرياض، السعودية، 1409هـ. من غير رقم الطبعة.
- 44- معاني القرآن، للفرء، تحقيق محمد علي النجار وأحمد يوسف نحاتي، دار عالم الكتب، ط3، بيروت، لبنان، 1403هـ. 1983م.
- 45- معاني القرآن، للأخفش سعيد بن مسعدة البلخي الجاشعي، دراسة وتحقيق عبدالأمير محمد أمين الورد، عالم الكتب، ط1، بيروت، لبنان، 1405هـ. 1985م.
- 46- معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق إبراهيم بن السري، شرح وتحقيق عبدالجليل عبده شلي، دار وضبط نصوصه وقدم له عمر فاروق الطباع، مكتبة المعارف، ط1، بيروت، لبنان، 1414هـ. 1993م.
- 32- صحيح البخاري أبي عبدالله محمد بن إسماعيل، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر، الرياض، السعودية، 1419هـ. 1998م. من غير رقم الطبعة.
- 33- صحيح مسلم أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، السعودية، 1419هـ. 1998م. من غير رقم الطبعة.
- 34- علل التثنية، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق صبيح التميمي، مراجعة رمضان عبدالنواب، دار أسامة، ط1، بيروت، لبنان، 1407هـ. 1987م.
- 35- كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، 1972م، من غير رقم الطبعة.
- 36- كتاب الشعر أو شرح البيات المشكلة الغراب، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبدالغفار الفارسي، تحقيق وشرح محمود محمد الطناحي، مطبعة المدني، ط1، القاهرة، مصر، 1408هـ. 1988م.
- 37- الكتاب، كتاب سيبويه أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة، مصر، 1408هـ. 1988م.
- 38- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق وتعليق ودراسة عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، ط1، الرياض، السعودية، 1418هـ. 1998م.

- 47- الحديث، ط1، القاهرة، مصر، 1424هـ - 2004م.
- 48- المقتصد في شرح الإيضاح العضدي، لعبدالقاهر الجرجاني، تحقيق كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، ط1، بغداد، العراق، 1982م.
- 49- الموني في النحو الكوفي، لصدر الدين الكنغراوي الاستانبولي، البينة للطباعة والنشر، ط2، دمشق، سوريا، 1432هـ - 2011م.
- 50- همع الموامع في شرح جمع الموامع، لجلال الدين السيوطي، شرح وتعليق عبدالعال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1421هـ - 2001م، من غير رقم الطبعة.

The Dual of Names Between the Expressions and Construction

A reading in the interpretation of Ibn-Taimiyah to the verse " *These are most surly two magicians who wish to turn you out from your land by their magic and take away your best traditions*"

Dr. Jamal Rmadhan Hedijan

Abstract

This is a reading of the interpretation of Shaykh al-Islam Ibn Taymiyah - may Allah have mercy on him - said: (These two Sahran); The object of directing the audience of grammarians to read, rejected to them as outside the language of the Arabs, and is inconsistent with its meaning.

Shaykh al-Islam went on to respond to those who said that the reader's mistake and melancholy, and that the Arabs will correct this error and melody inevitably.

The Shaykh al-Islam carried the verse that "these two are based on a thousand, of scholars ; by describing the two vague names (the names of the sign, and the connected names) are built in all their circumstances, not in the case of Without the other, based on what he mentioned based on what, Ibn Kisan, and Jerjani in the direction of the verse, and that what came from the dual of the names of the vaguely is vague carried on the occasion, that is , it is an appropriate context of the verse before Or after.